BALAGH
Journal of Islamic and Humanities Studies
Vol 3 / No 1 – Jun 1444 / 2023
ISSN: 2791-6561
Received: 27.04.2023 | Accepted: 24.05.2023 | DOI: 10.5281/zenodo.7967458 0000-0001-6205-511X

الجوانب الإيجابية للهجرة في الأحاديث النبوية والآثار

Positive Aspects of Migration in Prophetic Hadiths and Traces

ياسر محمد نوري الديرشوي *

Yasser Mohammad Nouri ELDEİRSHAWİ

الملخص:

قسّم العلماء الهجرة إلى قسمين: هرباً وطلباً، ويندرج تحت كل قسمٍ منها أقسام، وللهجرة كما هو معلوم فوائد ومضار. ومن هنا انقسمت إلى هجرة محمودة وهجرة مذمومة. ولم يقتصر علماء الإسلام على النظر إلى الهجرة بمنظار الدنيا فقط كما هي الحال عند معظم الباحثين المعاصرين، بل نظروا إليها بمنظار الدين والنفع الأخروي أيضاً. وقد تبين للباحث من خلال مطالعة الأحاديث النبوية والآثار الواردة في الباب أنها أشارت إلى كثير من فوائد الهجرة، سواء منها الدنيوية أو الأخروية. وسواء كانت الهجرة ابتغاء لِخير وأمر مطلوب أو فراراً من شر. فمن القسم الأول الهجرة لطلب الرزق الحلال، أو لتعلم علم من العلوم النافعة، أو للمجاورة بالحرمين وغيرهما من الأماكن المقدسة، أو للجهاد في سبيل الله، ونصرة المظلومين، أو طلباً للعلاج والشفاء من الأمراض. وقد اشتدت عناية المحدثين بالرحلة في طلب الحديث منذ عهد الصحابة والتابعين إلى يومنا هذا... ومن القسم الثاني الهجرة من البلاد التي يتعرض فيها المسلم للفتنة في دينه، والبلاد التي تشيع فيها المنكرات، وكذلك الهجرة من بلاد الكفار إلى بلاد المسلمين، ومن البلاد التي يكون فيها المسلم

* Community College of Qatar، Orcid:0000-0001-6205-511X
yassermnd@hotmail.com

ذليلاً أو التي تظهر فيها البدع، أو التي يتعرض فيها المسلم لأذى ويخاف على نفسه وأهله... والباحث يعتزم استقراء الفوائد المترتبة على الهجرة مما ذكرته الأحاديث الشريفة وبيان الأجر المترتب عليها، وكذلك الفوائد الدنيوية. مع بيان المعيار المتبع في التمييز بين الهجرة المطلوبة وجوباً أو ندباً والهجرة المذمومة تحريماً أو كراهةً. وكل ذلك بالاسترشاد بالأحاديث والآثار الواردة في الباب.

الكلمات المفتاحية: الحديث النبوي. الهجرة. الرحلة. السفر. طلب العلم

Abstract

Muslim jurists divided migration into two categories: migration by choice and migration by necessity, and each category is divided into several subcategories as well. Migration has been divided into commendable and deplorable, as it has benefits and harms as well. Muslim jurists did not look at migration from the perspective of this world only, as is the case with most contemporary researchers; rather, they consider the afterlife too. By reading the prophetic hadiths and traces related to the issue of migration, the researcher found that several benefits of migration were mentioned, both for this world and the afterworld, whether the migration is for the sake of good or fleeing from evil. The example of the first category is to migrate to seek halal livelihood, to learn helpful science, to adjacent the sacred sites, to perform Jihad for Allah's sake, or to seek recovery from diseases. The narrators of Hadith had an intensified interest in traveling to hear and learn the Hadiths from the time of the companions and their followers till the time being. The example of the second category is migration from a country where a Muslim is subjected to sedition in his religion and where evils are common, as well as migration from countries where Muslims are humiliated or where the Muslim is exposed to harm and fear for themselves and their family. The researcher intends to extrapolate the benefits of migration from what has been stated in the Hadiths, the rewards that Allah promised for it, as well as the worldly benefits, indicating the criterion used to distinguish between migration by choice and migration by necessity. The discussion will rely mainly on the Hadiths related to this issue.

Keywords: Prophetic Hadiths - Migration - Journey - Travel - Seeking knowledge.

تمهيد:

منذ أن وُجِد الإنسان على وجه الأرض لازمته الهجرة والسفر والانتقال من مكانٍ لآخر بحثاً عن العيش والأمان، وبما أن السفر والإقامة ملازمان للإنسان كان من الطبيعي أن يتناول الشرع

الإسلامي ما يتعلق بها من الأحكام؛ لأنه دينٌ شامل لجميع جوانب الحياة. وفي زمننا هذا نتيجة للتغير السريع والمخيف المتعلق بالأوضاع الأمنية والاقتصادية في كثيرٍ من البلدان الإسلامية وغيرها بدأت ظاهرة الهجرة في الكثرة والاتساع، وخاصة من البلاد الإسلامية التي انتشرت فيها الحروب والفساد إلى البلدان الأخرى، سواء مسلمةً كانت أو غير مسلمة، بحثاً عن العيش والأمان، ولا شك أن هذا الأمر تترتب عليه آثارٌ إيجابية وسلبية، سواء في الجانب الديني أو التعليمي أو الاقتصادي أو الصحي. وفي هذا البحث سأذكر بعض الجوانب الإيجابية للهجرة من خلال الأحاديث النبوية والآثار، وأبين الضابط الشرعي المتعلق بكل جانب منها؛ حتى نكون على عِلم بها، ونحصِّلَ تلك المكاسب، وننال الأجر الدنيوي والأخروي، ونبتعد عن المفاسد.

مشكلة الدراسة: تجيب هذه الدراسة على الأسئلة المتعلقة بأحكام الهجرة بمختلف أنواعها من خلال الأحاديث والآثار الواردة في ذلك.

أهمية الدراسة: تعالج هذه الدراسة مسألة معاصرة مهمة، وهي الهجرة والانتقال نتيجة الحروب وسوء الأوضاع الاقتصادية، وتُسلِّطُ الضوء الى فوائد الهجرة، وهو ما يمكن أن يُعَدَّ جانباً منسيّاً في الموضوع، لأن أكثر الدراسات تركز على أضرار الهجرة ومحاذيرها

هدف الدراسة: استقراء الأحاديث والآثار الواردة في الهجرة والسفر بغيةَ الاطلاع على فوائد الهجرة وآثارها الإيجابية، وتنزيل هذه النصوص على الواقع.

منهج البحث: المنهج المتبع في هذا البحث هو: المنهج الاستقرائي التحليلي، من خلال استقراء الأحاديث الواردة في موضوع الهجرة وفوائدها، ثمّ تحليل هذه النصوص وإسقاطها على الواقع.

مفهوم الهجرة في اللغة والش

الهجرة في اللغة الترك والقطع، وهو ضد الوصل، ومنها خروج البدوي من البادية إلى المدن، ويُقال: هاجر الرجل إذا ترك مسكنه خالياً وانتقل إلى دار قوم آخرين، وسُمِّي المهاجرون مهاجرين؛ لأنهم تركوا ديارهم ومساكنهم التي نشؤوا بها، ولحقوا بدارٍ ليس لهم بها أهل ولا مال حين هاجروا إلى المدينة[١].

أما في الشرع فقد ورد لفظ الهجرة في الأحاديث النبوية بمعانٍ عديدة منها الترك كما في قوله ﷺ: "لا هجرة بعد الفتح "[٢]، أي: لا هجرة من مكة بعد الفتح[٣]، فمعنى الهجرة هنا ترك الديار، ومنها المقاطعة والصّدُّ والإعراض، وهجر المسلم لأخيه المسلم[٤]، كما في قوله ﷺ : "لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليالٍ"[٥]. ومنها ترك الحرام، كما في قوله عليه الصلاة والسلام عندما سُئِل أي الهجرة أفضل: "مَن هجر ما حرم الله عليه"[٦]، وفي رواية " أن تهجر ما كره ربك "[٧].

ومن خلال النظر في العلاقة بين التعريف اللغوي وما جاء في السنة النبوية من معانٍ للهجرة نجد أن معنى الانتقال من مكان إلى آخر هو الموافق للتعريف الشرعي، وإن كان كثير من

---

١ محمد بن أحمد الأزهري، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب (بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م)، ٢٩/٦؛ محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب (بيروت: دار صادر الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ)، ٢٥٠/٥.

٢ محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، تحقيق: جماعة من العلماء (القاهرة: الطبعة السلطانية، مطبعة بولاق ١٣١١هـ) كتاب الجهاد والسير، باب وجوب النفير، وما يجب من الجهاد والنية، ٢٣/٤ (رقم: ٢٨٢٥).

٣ يحيى بن شرف النووي، شرح النووي على صحيح مسلم (بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، ١٣٩٢)، ١٢٣/٩.

٤ انظر النووي، شرح النووي على صحيح مسلم، ١١٧/١٦.

٥ البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب الهجرة، ٢١/٨، (رقم: ٦٠٧٦).

٦ سليمان بن الأشعث أبو داوود السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرناؤوط – محمد كامل قره بللي (دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م)، ٥٨١/٢، (رقم: ١٤٤٩)، قال المحقق: الحديث إسناده قوي وجاء بألفاظ أخرى.

٧ أحمد بن حنبل الشيباني، المسند، تحقيق: أحمد محمد شاكر (القاهرة: دار الحديث، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٥ م)، ٤٢/٦، (رقم: ٦٤٨٧) قال المحقق: إسناده صحيح.

العلماء يستخدمون كلمة الهجرة عند الإطلاق للتعبير عن مفارقة دار الكفر إلى دار الإسلام كما قال ابن الملقن رحمه الله تعالى: الهجرة شرعاً مفارقة دار الكفر إلى دار الإسلام خوف الفتنة، وطلب إقامة الدين[٨].

وفيما يأتي سأفصل القول في المنافع المترتبة على الهجرة من الناحيتين الأخروية والدنيوية، وبالله التوفيق.

الجوانب الإيجابية للهجرة من الناحية الأخروية

للهجرة جوانب إيجابية كثيرة ومنافع أخروية ذكرتها الأحاديث النبوية والآثار، ونذكر أهمها فيما يأتي:

الهجرة بقصد حفظ الدين

قد يكون الدافع للهجرة هو خوف الإنسان على دينه من الضياع والفتنة، وقد يهاجر الإنسان لطلب الدين والحصول على الأجر، وهذه الهجرة قد تكون من دار الإسلام إلى دار الكفر، وقد تكون من دار الكفر إلى دار الإسلام، وقد تكون ضمن دار الإسلام.

والهجرة بسبب الخوف على الدين والحفاظ عليه كانت أول هجرةٍ في الإسلام وكانت إلى الحبشة مرتين[٩]، عن عروة رضي الله عنه قال: "لما كثر المسلمون، وظهر الإيمان فتحدث به المشركون من كفار قريش بمن آمن من قبائلهم يعذبونهم ويسجنونهم، وأرادوا فتنتهم عن دينهم قال: فبلغنا أن رسول الله ﷺ قال للذين آمنوا به: تفرقوا في الأرض، قالوا: فأين نذهب يا رسول

٨ عمر بن علي ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث بإشراف خالد الرباط، جمعة فتحي (دمشق: دار النوادر، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م)، ١٨٩/٢.

٩ ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ١٨٩/٢؛ عبد الرحيم بن الحسين العراقي، طرح التثريب في شرح التقريب (مصر: الطبعة المصرية القديمة، وصورتها دور عدة)، ٢٧١/٧.

الله؟ قال: هاهنا، وأشار بيده إلى أرض الحبشة"[١٠]. وسبب هذه الهجرة أن كفار قريش عذبوا المسلمين وآذوهم، فلما رأى رسول الله ﷺ ما حلّ بأصحابه رضي الله عنهم من البلاء وأنه لا يقدر على حمايتهم، قال لهم: لو خرجتم إلى أرض الحبشة فإن بها ملكاً لا يُظلم عنده أحد، فهاجر المسلمون فراراً بدينهم خوفاً من الفتنة، وملك الحبشة يومئذٍ النجاشي، وكان نصرانياً[١١]. ولا شكّ أن هذه الهجرة كانت لها جوانب إيجابية عظيمة، وإن كان فيها ألم وعذاب وفراق، فهي لم تكن في الحقيقة هرباً من الأذى، بل كانت خطوة لتبديل المحنة حتى يأتي الفرج والنصر، فالواجب هو تسخير الأرض والوطن والمال والحياة في سبيل المحافظة على العقيدة والدين؛ لأن الدين هو الحامي لذلك كله، فإذا ضاع الدين ضاع كل شي، ولم تكن مكة والحبشة في ذلك الوقت دار إسلام، ولكن المكان الذي يستطيع المسلم فيه أن يقيم شعائر دينه ويدعوا الناس إلى الإسلام هو الجدير بالإقامة والسكن.

الهجرة من دار الإسلام بقصد الحفاظ على الدين

حكم هذه الهجرة إما الوجوب، أو الجواز، أو الحرمة، فالوجوب يكون عند عدم تمكن المسلم من القيام بالشعائر الإسلامية فيها كالصلاة والصيام والأذان وغيرها، وأما الجواز فيكون عندما يصيبه

---

١٠ عبد الرزاق بن همام الصنعاني، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي (الهند: المجلس العلمي- بيروت: المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣)، كتاب المغازي، من هاجر إلى الحبشة، ٣٨٤/٥، (الرقم: ٩٧٤٣)؛ سليمان بن أحمد الطبراني، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله - عبد المحسن بن إبراهيم، (القاهرة: دار الحرمين، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م)، ٢٥٨/٧، من حديث أم سلمة رضي الله عنها. قال الهيثمي: في سنده يعقوب بن محمد الزهري، وثقه غير واحد وضعفه بسبب التدليس، وقد صرح بالتحديث عن شيخ ثقة، وبقية رجاله ثقات. علي بن أبي بكر الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: حسام الدين القدسي (القاهرة: مكتبة القدسي، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م)، ٣٩/٨.

١١ عبد الملك بن هشام بن أيوب، السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، الطبعة الثانية، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥ م)، ٣٢٢/١ وما بعدها؛ أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩هـ)، ١٨٨/٧؛ محمد سعيد رمضان البوطي، فقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة (دمشق: دار الفكر، الطبعة الخامسة والعشرون - ١٤٢٦ هـ)، ٩١.

فيها بلاء وضيق، فيجوز له أن يخرج منها إلى دار إسلامية أخرى، وأما الحرمة فتكون عندما يترتب على هجرته إهمال واجب من الواجبات الإسلامية لا يقوم به غيره[١٢].

فإذا لم يتمكن المسلم من أداء شعائر دينه في بلده له أن يهاجر إلى بلد آخر، والدخول في جوارهم وحمايتهم، ولا فرق في ذلك بين أن يكون أهل ذلك البلد من أهل الكتاب مثل: النجاشي فقد كان نصرانياً لم يدخل الإسلام بعد، أو يكون أهل البلد من المشركين مثل: المطعم بن عدي الذي دخل الرسول ﷺ مكةَ في حمايته عندما رجع من الطائف، ولكن بشرط أن لا يضر ذلك بالدعوة إلى الإسلام، وإقامة شعائر الدين والنهي عن المحرمات، ولا يترتب على ذلك تغيير بعض أحكام الدين، ودليل ذلك ما كان من موقفه صلى الله عليه وسلم حينما طلب منه أبو طالب أن لا يتحدث عن آلهة المشركين بسوء، فقد وطَّنَ نفسه إذ ذاك للخروج من حماية عمه ورفض عليه الصلاة والسلام أن يسكت عن شيء مما يجب عليه بيانه وإيضاحه[١٣]، وأرى أن جواز دخول المسلم بجوار غير المسلم مشروطٌ بتعذر الدخول في جوار المسلم؛ لأن في الجوار والحماية نوعاً من الولاية، ولا ولاية لكافر على مسلم، قال تعالى: ﴿ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا﴾ النساء: ١٤١. وقد نهينا عن موالاة الكفار والسكن والعيش معهم في ديارهم قال تعالى: ﴿لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين﴾ آل عمران: ٢٨. فالمؤمن أولى بالمؤمن، وإذا والى المؤمنُ الكافرَ جرّه ذلك إلى ضعف إيمانه، فزجرنا الشارع عن مخالطتهم حسماً للفساد الحاصل بسبب ذلك[١٤].

وما نراه ونسمع به في هذا الزمان من هجرة المسلمين من بلادهم خاصة البلاد التي انتشرت فيها الحروب والقتل والخراب إلى بلاد غير مسلمة، ودخولهم في حمايتهم، فحكم هؤلاء أن من وجد منهم بلداً مسلماً يهاجر إليه ويحتمي به وجب عليهم ذلك ويحرم عليهم الهجرة إلى

١٢ محمد بن أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش (القاهرة: دار الكتب المصرية، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م)، ٣٤٩/٥؛ البوطي، فقه السيرة: ٩٣ وما بعدها.

١٣ ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٩٩/٧؛ ابن حجر: فتح الباري: ٣٢٤/٧؛ وانظر: البوطي، فقه السيرة: ٩٤.

١٤ انظر: عبد الرؤوف بن علي المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير (مصر: المكتبة التجارية الكبرى، الطبعة الأولى، ١٣٥٦ هـ)، ١١١/٦.

بلاد غير مسلمة، لقوله عليه الصلاة والسلام: " أنا بريء من كل مُسلم يقيم بين أظْهُرِ المشركين" قالوا: يا رسول الله، لِمَ؟ قال: " لا تَرَاءَى نارَاهما"[١٥]، قال ابن عبد البر رحمه الله تعالى: " وكيف يجوزُ لمسلم المقَامُ في دارٍ تَجرِي عليه فيها أحكامُ الكفر، وتكونُ كلمتُه فيها سُفْلى ويَدُه وهو مسلمٌ؟ هذا لا يجوزُ لأحَدٍ"[١٦]، ومن المعلوم أن من يهاجر إلى البلاد غير المسلمة فإنه يتعهد لهم بتطبيق أحكامهم وقوانينهم على نفسه وأسرته، وهي أحكام مخالفة للشرع الإسلامي بشكل قطعي، وهذا حرام، وكم من مصائب حصلت بسبب ذلك وندم من هاجر إلى تلك البلاد، ولكن ولات ساعة مندم، وأرى أنه يجب على المسلم المهاجر إلى تلك البلد أن ينوي عدم الإقامة فيها والعودة منها إلى دار الإسلام إذا زال الخوف والخطر، وبذلك يكون حاصلاً على أجر النية الصالحة لدخوله تحت عموم قوله عليه الصلاة والسلام "لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية"[١٧]، قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: " معناه أن تحصيل الخير بسبب الهجرة قد انقطع بفتح مكة ولكنْ حَصِّلُوهُ بالجهادِ والنيةِ الصالحة، وفي هذا الحث على نية الخير مطلقاً وأنه يثاب على النية"[١٨].

الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام بقصد حفظ الدين

هجرة المسلم من بلدٍ غير مسلم قد تكون واجبة وذلك عند القدرة على الهجرة مع عدم التمكن من إظهار دينه وأداء واجباته كالصلاة ونحوها، فكل بلد يعمل فيها بالمعاصي ولا يمكن تغيير ذلك يجب على المسلم أن يهاجر منها إلى حيث يتهيأ له العبادة لقوله تعالى: ﴿يا عبادي الذين

---

١٥ أبو داوود، سنن أبي داوود، كتاب الجهاد، باب النهي عن قتل من اعتصمَ بالسجود، ٢٨٠/٤، (الرقم: ٢٦٤٥). والحديث إسناده صحيح؛ علي بن محمد بن القطان، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد (الرياض: دار طيبة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، ٤٢١/٥.

١٦ يوسف بن عبد الله بن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، تحقيق: بشار عواد معروف، وآخرون (لندن: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٧ م)، ٦٥/٦.

١٧ البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب فضل الجهاد والسير، ١٥/٤، (رقم: ٢٧٨٣)

١٨ النووي، شرح النووي على صحيح مسلم، ٨/١٣.

آمنوا إن أرضي واسعة فإياي فاعبدون﴾ العنكبوت: ٥٦. قال ابن كثير رحمه الله تعالى: هذا أمر من الله تعالى لعباده المؤمنين بالهجرة من البلد الذي لا يقدرون فيه على إقامة الدين إلى أرضٍ أخرى حيث يمكن إقامة الدين وتوحيد الله تعالى وعبادته[١٩]. وأما إذا كان قادراً على إظهار دينه وأداء واجباته وعنده القدرة على الهجرة من ذلك المكان فالهجرة مستحبة؛ لتكثير المسلمين ومعونتهم، وجهاد الكفار والأمن من غدرهم والراحة من رؤية المنكر. وإن كان عاجزاً عن الهجرة بسبب مرضٍ أو أَسْرٍ أو غير ذلك من الأسباب المانعة فإقامته في ذلك البلد جائزة، وإذا تحمل العناء والشدة وهاجر من ذلك البلد كان له أجر[٢٠].

وفي أيامنا هذه تعقدت الأمور واختلطت ببعضها، فقد كثرت الحروب والقتل والدمار والغلاء، وأعداد المهاجرين تبلغ الملايين، والهجرة من بلدٍ إلى آخر بغض النظر عن أهلها من المؤمنين أو غيرهم ليست بالأمر السهل، بل فيها عناء وشدةٌ وابتلاء ومخاطرة بالأرواح لذلك أرى أن حكم الهجرة أمرٌ يحتاج إلى فتوى من العلماء الذين تتوفر فيهم أهلية الفتوى من حيث الإحاطة بأحكام الشرع ونصوصه وتقوى الله تعالى والاطلاع على الواقع، مما يتطلب بذل جهود حثيثة للوصول إلى الفتوى المناسبة، ولا سيما أن الفتاوى المعاصرة المتعلقة بالموضوع متضاربة[٢١].

الهجرة من البلاد التي تظهر فيها المحرَّمات والبدع ولا يُعمل فيها بالحق

لا فرق في هذا النوع بين دار الإسلام ودار الكفر، قال الإمام مالك رحمه الله تعالى: لا يحلُّ لأحدٍ أن يقيم بأرض يُسبُّ فيها السلف. قال الله تعالى:﴿ وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا

---

١٩ إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد السلامة (دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م)، ٦/٢٩٠.

٢٠ ابن حجر، فتح الباري: ٦/١٩٠.

٢١ محمد رشيد محمد نوري الديرشوي، "مناقشة وتقويم لأهم الفتاوى المعاصرة المتعلقة بحكم الهجرة إلى البلاد غير الإسلامية"، Mohammad Rachid Aldershawi"مناقشة وتقويم لأهم الفتاوى المعاصرة المتعلقة بحكم الهجرة إلى البلاد غير الإسلامية"، Ekonomik, Sosyal Siyasal ve Kültürel Boyutlarıyla Göçlerin Geleceği Uluslararası Sempozyumu, ed. Muzaffar Bimay ve Şahin Şimşek (Ankara: Nobel Yayıncılık, 2022) , 688.

سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً﴾ النساء: ١٤٠. فالمنكر إذا لم تقدر على تغييره لم يحلْ لك أن تجالس صاحبه[٢٢]، وقال ابن عبد البر رحمه الله تعالى: معنى قول الإمام مالك لا تنبغي الإقامة في بلد يُعمل فيه بغير الحق، معناه: إذا وجد بلد يُعملُ فيه بالحق في الأغلب – وكأن ابن عبد البر تحسّر على ما يجده في زمانه – فقال بعد ذلك: فأين المهرب إلا في السكوت واللزوم في البيوت بالرضا بأقل قوت[٢٣]، فإذا عمّ الحرام والبدع والظلم جميع البلدان فإن على المرء أن يختار أقلها إثماً، فإن كان الإنسان مقيماً في بلد فيه كفر، فبلد الجور والظلم خيرٌ منه وعليه الهجرة إليها، وإن كان مقيماً في بلد فيه عدلٌ وحرام، وهناك بلد فيه جورٌ وحلال وجب عليه الهجرة إليها؛ لأنها خير من بلده، وإن كان مقيماً في بلدٍ فيه معاصٍ في حقوق الله تعالى فهو أولى بالإقامة من بلد فيه معاصٍ في مظالم العباد[٢٤]. وقال سعيد بن جبير رحمه الله تعالى في تفسير قوله تعالى: ﴿إن أرضي واسعة﴾ العنكبوت: ٥٦. قال: إذا عُمِلَ فيها بالمعاصي فاخرج منها[٢٥]. ولا شك أن هذه الهجرة فيها فائدة عظيمة وهي المحافظة على الدين والبعد عن المنكرات.

الهجرة من أجل العلم – تعلماً وتعليماً

الإسلام هو دين العلم والعقل والفكر، والأمر بالقراءة التي هي غذاء العقل كان أول ما نزل من القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾ العلق: ١. وأعطى الإسلام للعلم والعلماء

---

٢٢ محمد بن عبدالله الإشبيلي، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، تحقيق: الدكتور محمد عبد الله ولد كريم (بيروت: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٩٩٢ م)، ١١٥٤.

٢٣ ابن عبد البر، الاستذكار: ١٧/٥.

٢٤ أحمد بن يحيى الونشريسي، أسنى المتاجر وبيان أحكام من غلب على وطنه النصارى ولم يهاجر وما يترتب عليه من العقوبات والزواجر، تحقيق: د. حسين مؤنس (مصر: مكتبة الثقافة الدينية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م)، ٢٥.

٢٥ محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي (دار هجر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م)، ٤٣٢/١٨؛ عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، تقديم وضبط: كمال يوسف الحوت (لبنان: دار التاج، الرياض: مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ – ١٩٨٩ م)، ٢٠٣/٧.

مكانة مرموقة عالية، ووعدهم بالدرجات العليا في الآخرة، وقد ترتب على هذا أن هاجر المسلمون في أرجاء الأرض طلباً للعلم ومجالسة العلماء، وصنفت الكتب لتوثق تلك الرحلات العلمية مثل كتاب: الرحلة في طلب الحديث للخطيب البغدادي، وكتاب جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، وفي هذه الكتب أمثلة كثيرة على رحلة الصحابة والتابعين في طلب الحديث منها: رحلة جابر بن عبد الله رضي الله عنه مسيرة شهر في طلب حديث واحد، وقال سعيد بن المسيب: كنت أسير الليالي والأيام في طلب حديث واحد[٢٦].

ولا يخفى على ذي بصيرة ما في الهجرة لطلب العلم من فوائد دنيوية وأخروية، يقول ابن خلدون: إن الرحلة في طلب العلوم ولقاء المشيخة مزيد كمال في التعلم؛ والسّبب في ذلك أنّ البشر يأخذون معارفهم وأخلاقهم وما ينتحلون به من المذاهب والفضائل تارةً علماً وتعليماً وإلقاء، وتارةً محاكاة وتلقيناً بالمباشرة، إلّا أنّ حصول الملكات عن المباشرة والتّلقين أشدّ استحكاماً وأقوى رسوخاً[٢٧]. وكم من إنسانٍ لم يطلب العلم من أهله وتعلم بنفسه وكان سبباً في وقوع المصائب والطامات وسفك الدماء، وقد ورد عن محمد بن سيرين رحمه الله تعالى أنه قال: إن قوماً تركوا طلب العلم ومجالسة العلماء، وأخذوا بالصلاة والصيام حتى يبس جلدهم، وخالفوا السنة فهلكوا وسفكوا دماء المسلمين، ثم قال: "فوالذي لا إله غيره ما عمل أحد عملًا على جهل إلا كان يفسد أكثر مما يصلح"[٢٨]. وحسْبُ المهاجر في طلب العلم فخراً وعزاً ما قاله أبو الدرداء رضي الله عنه في دمشق لرجل هاجر إليه من المدينة المنورة في طلب حديثٍ واحدٍ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: " من سلك طريقاً يطلب فيه علماً سلك الله عز وجل به طريقاً من

---

٢٦ أحمد بن علي الخطيب البغدادي، الرحلة في طلب الحديث، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر رحمه الله تعالى (بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٣٩٥ هـ)، ١٠٩و ١٢٧؛ يوسف بن عبد الله بن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري (السعودية، دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م)، ٣٨٩/١.

٢٧ عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، العِبَر و ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ضبطه: أ. خليل شحادة، وراجعه: د. سهيل زكار (بيروت: دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م)، ٧٤٤/١.

٢٨ يوسف بن عبد الله ابن عبد البر، الاستذكار، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، (بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠)، ٦١٦/٨.

طرق الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضاً لطالب العلم"[٢٩]، وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع"[٣٠]، فمن خرج من بيته يطلب العلم له أجر من خرج للجهاد مع الكفار حتى يرجع إلى بيته[٣١]، وقد أرسل رسول الله ﷺ مصعب بن عمير رضي الله عنه إلى المدينة المنورة قبل الهجرة يقرئهم القرآن ويفقههم فِي الدين[٣٢]، وكذلك أرسل سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه إلى الكوفة ليعلمهم أمور دينهم[٣٣]، وبعث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه بعثة علمية إلى سدِّ يأجوج ومأجوج ينظرون كيف هو[٣٤]، وكذلك أستقدم سيدنا معاوية رجلاً كبيراً في السن اسمه أمدُ بن أبد الحضرمي من حضرموت، وكان قد بلغ من العمر ثلاث مائة سنة، حتى يخبره عمّا مضى من الزمن[٣٥]، فالهجرة من بلدٍ لآخر بقصد التعليم والتعلم كانت وما زالت مستمرة لما لها من فوائد إيجابية، ومن العلماء من أوجب الهروب من بلد لا علم فيه إلى بلد فيه علم[٣٦].

---

٢٩ ابن حنبل، المسند، مسند الأنصار، حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، ٣٦/٤٥، (رقم: ٢١٧١٥)؛ أبو داوود، سنن أبي داوود، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم، ٥/٤٨٥، (رقم: ٣٦٤١) قال محقق الكتاب الشيخ شعيب الأرناؤوط: الحديث حسن بشواهده.

٣٠ محمد بن عيسى الترمذي، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الثانية ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م)، باب فضل العلم، ٥/٢٩، (الرقم:٢٦٤٧). وقال: حسن غريب.

٣١ الحسين بن محمود المظْهِري، المفاتيح في شرح المصابيح، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، (بيروت: دار النوادر، إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م)، ١/٣٢٠.

٣٢ يوسف بن عبد الله بن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، (بيروت: دار الجيل، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م)٤/١٤٧٣.

٣٣ أحمد بن علي بن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، (بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ)، ٤/١٩٨.

٣٤ عبد الله بن عبد العزيز البكري، المسالك والممالك، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٢ م، د.ط)، ١/٤٥٥.

٣٥ أبن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة١/٢٦١.

٣٦ محمد بن محمد بن عبد الرحمن الحطاب، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (بيروت: دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م)، ٢/١٣٩.

الهجرة بقصد الزيارة أو الإقامة في الأماكن المقدسة

السفر والهجرة إلى الأماكن المقدسة لها مكانة عظيمة في دين الإسلام، وهو أمرٌ مرغوب فيه، وقد ورد في ذلك أحاديث وآثار عن النبي ﷺ وعن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجدِ الحرام، ومسجدِ الرسول ﷺ، والمسجدِ الأقصى "[٣٧]، وفي هذا الحديث بيان فضيلة هذه المساجد والهجرة إليها[٣٨]. وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من مات في أحد الحرمين بعث من الآمنين يوم القيامة، ومن زارني محتسباً إلى المدينة كان في جواري يوم القيامة "[٣٩]، وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : "من زار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي"[٤٠]، في هذه الأحاديث ترغيب بالهجرة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم للحصول على جواره وشفاعته، وقال عليه الصلاة والسلام: "من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت بها، فإني أشفع لمن يموت بها"[٤١]. وفي هذا أمرٌ وترغيب بالهجرة إلى المدينة المنورة ولزوم الإقامة بها وعدم مفارقتها حتى يأتي الأجل ويموت فيها للحصول على شفاعته عليه الصلاة

---

٣٧ البخاري، صحيح البخاري، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، ٦٠/٢، (الرقم: ١١٨٩)

٣٨ النووي، شرح النووي على صحيح مسلم: ١٦٨/٩.

٣٩ أحمد بن الحسين البيهقي، شعب الإيمان، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: د عبد العلي عبد الحميد حامد (الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م)، ٥٠/٦. (الرقم: ٣٨٦١). قال الزيلعي: حديث ضعيف. عبد الله بن يوسف الزيلعي، تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد (الرياض: دار ابن خزيمة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ)، ١٩٧/١.

٤٠ سليمان بن أحمد الطبراني، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد (القاهرة، مكتبة ابن تيمية، الطبعة: الثانية، ١٩٩٤م) : ٤٠٦/١٢. قال الهيثمي: في سنده حفص بن أبي داود القارئ؛ وثقه أحمد، وضعفه جماعة من الأئمة. الهيثمي، مجمع الزوائد: ٢/٤.

٤١ الترمذي، سنن الترمذي، باب ما جاء في فضل المدينة، ٧١٩/٥، (الرقم: ٣٩١٧) وقال: حديث حسن صحيح غريب.

والسلام[٤٢]، ولا يزال الناس منذ القديم إلى هذا الوقت يهاجرون من أوطانهم ويقصدون مجاورة الحرمين الشريفين والبقاء فيهما حتى يأتيهم الأجل، قال الإمام النووي رحمه الله تعالى:" والمختار أن المجاورة بهما جميعاً مستحبة إلا أن يغلب على ظنه الوقوع في المحذورات المذكورة وغيرها وقد جاورتهما خلائق لا يحصون من سلف الأمة وخلفها ممن يقتدى به"[٤٣]. كما وردت أحاديث نبوية ترغب في زيارة بيت المقدس والهجرة إليه منها: حديث ميمونة رضي الله عنها قالت: " قلت: يا رسول الله أَفْتِنَا في بيت المقدس قال: أرض المحشر والمنشر ائْتُوهُ فصَلّوا فيه، فإن صلاة فيه كألف صلاة في غيره، قلت: أرأيت إن لم أستطع أَنْ أَتَحَمَّلَ إليه؟ قال: فَتُهْدِي له زيتاً يُسْرَجُ فيه، فمن فعل ذلك فهو كمن أتاه "[٤٤]. وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "لما فرغ سليمان ابن داود عليهما السلام من بناء بيت المقدس سأل الله ثلاثاً: حُكْماً يُصَادِفُ حُكْمَهُ، وَمُلكاً لا ينبغي لأحد من بعده، وألّا يأتي هذا المسجد أحد لا يريد إلا الصلاة فيه إلا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، فقال النبي ﷺ : أما اثنتان فقد أُعْطِيَهُمَا وأرجو أن يكون قد أُعْطِيَ الثالثة "[٤٥]. وهذه الأحاديث تدل على استحباب الهجرة وشدّ الرحال إلى المسجد الأقصى والصلاة فيه لما فيها من مضاعفة الأجر والثواب. كما وردت أحاديث ترغب في الهجرة إلى الشام والسكنى فيها منها: حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: " قلت: يا رسول الله أين تأمرني؟ قال: هاهنا ونحا بيده نحو الشام. قال: إنكم مَحْشُورُونَ رجالاً وركباناً

---

٤٢ عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، عُقودُ الزَّبَرْجَدِ على مسند الإمام أحمد، حَقّقه وَقَدم لَه: د. سَلمان القضَاة (بيروت: دَار الجيل، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م)، ٦٠/٢.

٤٣ النووي، شرح النووي على صحيح مسلم: ١٥٢/٩

٤٤ ابن حنبل، المسند، ٥٩٧/٤٥، (الرقم: ٢٧٦٢٦)؛ محمد بن يزيد بن ماجه، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي. د.ط، د.ت)، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس، ٤٥١/١، (الرقم: ١٤٠٧). قال الهيثمي: رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٦/٤.

٤٥ ابن ماجه، سنن ابن ماجه، أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس، ٤١٤/٢، (الرقم: ١٤٠٨). قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: حديث صحيح.

وَتُجَرُّونَ على وجوهكم "[٤٦]. قال ابن رجب رحمه الله تعالى: "وحاصل ما نُقِل عن الإمام أحمد أنَّه يُسْتحبُّ سُكْنَى الشام والانتقال بالذرية والعيال إِلَى معاقلها كدمشق"[٤٧].

الهجرة بقصد الجهاد ومساعدة المسلمين

قد تكون الهجرة من أجل الجهاد في سبيل الله تعالى، ونصرة المظلومين والمؤمنين وتقوية لشوكتهم وتكثيراً لعددهم في مواجهة عدوهم، قال الله تعالى: ﴿إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض﴾ الأنفال: ٧٢. ومعنى هاجروا في هذه الآية يعني: هجروا قومهم وعشيرتهم ودورهم، وتركوهم، وبالغوا في إتعاب أنفسهم في حرب أعداء الله تعالى من الكفار[٤٨]، وقال عليه الصلاة والسلام : " إن الهجرة لا تنقطع ما كان الجهاد "[٤٩]، و قال ﷺ: "لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو "[٥٠]، وقال ﷺ : "تكفل الله لمن جاهد في سبيله، لا يخرجه إلا الجهاد في سبيله، وتصديق كلماته بأن يدخله الجنة، أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه، مع ما نال من أجر أو غنيمة"[٥١]، فالهجرة والجهاد أمران مرتبطان ببعضهما، فالذي يخرج للجهاد يهجر أهله وماله وديارهِ في الغالب من أجل نصرة الدين ورفع الظلم، فإذا نزل العدو ببلد مسلمٍ كان الجهاد فرض عينٍ عليهم، فإن لم يكن في أهل ذلك البلد

---

٤٦ ابن حنبل، المسند، مسند البصريين، حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، ٢٣٣/٣٣، (الرقم: ٢٠٠٣١)؛ الترمذي، سنن الترمذي، أبواب الفتن، باب ما جاء في الشام، ٤٨٥/٤، (الرقم: ٢١٩٢) وقال: حديث حسن صحيح.

٤٧ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، فضائل الشام – مطبوع ضمن مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي –، تحقيق: طلعت بن فؤاد الحلواني (الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م)، ١٨٦/٣.

٤٨ محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي (السعودية: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م)، ٢٨٩/١١.

٤٩ ابن حنبل، المسند، حديث جنادة بن أبي أمية ورجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ١٤٢/٢٧. (الرقم: ١٦٥٩٧). قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. الهيثمي، مجمع الزوائد، ٢٥١/٥.

٥٠ ابن حنبل، المسند، حديث عبد الله بن السعدي، ١٠/٣٧. (الرقم: ٢٢٣٢٤). قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. الهيثمي، مجمع الزوائد، ٢٥١/٥.

٥١ البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: أحلت لكم الغنائم، ٨٥/٤، (الرقم:٣١٢٣)

كفاية وجب على من يليهم من المسلمين أن يجاهدوا معهم، وهذا الجهاد يترتب عليه الهجرة والانتقال إليهم[٥٢]، ولا يخفى ما في هذه الهجرة من الحصول على الأجر العظيم.

الهجرة بقصد الحصول على الأجر

السفر يعني فراق الأهل والديار، وإذا فارق الإنسان أهله وديارِه شعر بالغربة والحنين والشوق لهم، ولا شك أنه مأجور على ذلك إذا كان سفره مشروعاً وليس سفر معصية، وقد وردت أحاديثٌ وآثار في فضل المسافر وما يناله من أجر منها: ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ : "لو يعلَمُ الناسُ ما للمسافر، لأصبَحوا على ظهرِ سفر، إن اللَّهَ لينظُرُ إلى الغريب في كلِّ يوم مرتين"[٥٣]. وعنه: قال عليه الصلاة والسلام: "لو علم الناس رحمة الله بالمسافر لأصبح الناس وهم على سفر، إن المسافر وَرَحْلَهُ عَلَى قَلَتٍ إِلَّا مَا وَقَى الله تعالى"[٥٤]. فالمسافر معرض للخطر وفقدان الأمن والحرمان من بعض الأمور، ولذلك كان قطعة من العذاب، وهو مأجور على ذلك، كما وردت أحاديث في فضل من مات بالغربة منها: قوله عليه الصلاة والسلام: " موت الغريب شهادة "[٥٥]، وفي رواية أخرى " مَوتُ غُربةٍ شهادَةٌ"[٥٦]. ولا شك أن المهاجر يغترب عن أهله ووطنه فإذا مات في غربته نال أجر الشهيد، وهذا أجر وثواب عظيم سببه السفر والهجرة، وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: توفي رجل بالمدينة فصلى عليه رسول الله ﷺ، فقال: يا ليته

---

٥٢ انظر: النووي، شرح النووي على صحيح مسلم: ٩/١٣.

٥٣ ابن عبد البر، التمهيد: ٥٧١/١٣. وقال: وهذا حديثٌ غريبٌ لا أصلَ له في حديث مالكٍ ولا في غيره.

٥٤ شيرويه بن شهردار الديلمي، الفردوس بمأثور الخطاب، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول (بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م)، ٣٥٣/٣؛ محمد بن عبد الرحمن السخاوي، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، تحقيق: محمد عثمان الخشت (بيروت: دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م)، ٥٤٩. وقال: حديث ضعيف.

٥٥ الطبراني، المعجم الكبير، ٢٤٦/١١؛ علي بن عمر الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله وآخرين (الرياض: دار طيبة، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م)، ٣٦٧/١٢.

٥٦ ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء فيمن مات غريباً، ٥٣٩/٢، (الرقم: ١٦١٣) قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده ضعيف.

مات في غير مولده، فقال رجل من الناس: لِمَ يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ : " إن الرجل إذا توفي في غير مولده قِيسَ له مِن مَوْلدِهِ إِلَى مُنْقَطَعِ أثرِهِ في الجنة "[٥٧]، فالحديث يبين ثواب من مات غريباً بعيداً عن بلده وأهله فإنه بقدر تلك المسافة التي ابتعد فيها عن أهله وموطنه يوسع له في قبره ويفتح له باب إلى الجنة[٥٨].

الجوانب الإيجابية للهجرة من الناحية الدنيوية

فيما يأتي أذكر أبرز المنافع الدنيوية للهجرة مما ذُكِرَ في الأحاديث والآثار:

الهجرة بقصد المحافظة على النفس والفرار من الأذى

إذا خاف الإنسان على نفسه فقد أذن الله تعالى له بالهجرة والانتقال إلى مكانٍ آخر يأمن فيه على نفسه من ذلك الأذى، وقد فعل هذا نبي الله تعالى إبراهيم عليه السلام عندما خاف على نفسه من قومه فقال: ﴿إني مهاجر إلى ربي﴾ العنكبوت: ٩. وللإنسان أن يهاجر إذا خاف على ماله وأهله؛ لأنّ حرمة مال المسلم كحرمة دمه، وقد حصل هذا لسيدنا إبراهيم عليه السلام عندما تعرض في أهله ولكن الله تعالى عصمه وحماه[٥٩]، ويلحق بهذا النوع من الهجرة في الوقت المعاصر من يهاجرون من بلدانهم؛ لأنهم يتعرضون إلى ضيق وأذى في النفس أو في المال والأهل من قبل بعض ولاة الأمر أو أتباعهم الظالمين، وهي هجرة مشروعة سنها الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من أجل السلامة من الأذى في الجسم والمال والأهل، وقد ورد أن محمد بن شهاب الزُهري[٦٠]

---

٥٧ ابن حنبل، المسند، مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، ٢٣٦/١١. قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده ضعيف.

٥٨ الحسين بن عبد الله الطيبي، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بالكاشف عن حقائق السنن، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي (مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م)، ١٣٦٠/٤.

٥٩ الإشبيلي، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس: ١١٥٥.

٦٠ محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري، الإمام العلم، حافظ زمانه، التابعي الجليل، المتوفى سنة ١٢٤ هجرية. الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط (بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م)، ٣٢٦/٥.

كان عازماً على اللحاق بأرض الروم إذا مات هشام بن عبد الملك[٦١]؛ لأن الوليد بن يزيد[٦٢] كان نذر دمه إن قدر عليه، فمن كان هكذا فهو معذور بشرط عدم محاربة المسلمين[٦٣]، وبشرط الهجرة إلى بلدٍ مسلمٍ أولاً فإن تعذر كان له الهجرة إلى بلدٍ غير مسلم، وهذا كله مشروطٌ بضمان سلامة الدين وحفظه كما بيّناه سابقاً. ويدخل تحت هذا النوع من الهجرة السفر إلى بلاد الكفر للعلاج والاستطباب عند الضرورة، وسيأتي بيانه.

الهجرة بقصد طلب الرزق

منذ القديم والإنسان يهاجر من مكانٍ لآخر بحثاً عن موطنٍ يحصل فيه على رزقه وقوته، والهجرة والسفر في أرجاء المعمورة بقصد التجارة والحصول على الرزق والمكاسب أمرٌ مباحٌ شرعاً[٦٤] قال الله تعالى: ﴿هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور ﴾ الملك: ١٥. وقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقدم درجة الكسب على درجة الجهاد فيقول: لأن أموت بين شُعْبَتَيْ رَحْلِي أطلب كفاف وجهي أَحَبُّ إليَّ من أن أموت غازياً في سبيل الله؛ لأن الله تعالى قدم الذين يضربون في الأرض يبتغون من فضله على المجاهدين قال الله تعالى: ﴿وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله وآخرون يقاتلون في سبيل الله﴾ المزمل: ٢٠[٦٥]، وجاء في الحديث عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: "لقد خرج أبو بكر على عهد رسول الله

---

٦١ هشام بن عبد الملك بن مروان بن الحكم، الخليفة الأموي، المتوفى سنة ١٢٥ هجرية. الذهبي، سير أعلام النبلاء: ٥/٣٥١.

٦٢ الوليد بن يزيد بن عبد الملك بن مروان، الخليفة الأموي الفاسق، المتوفى سنة ١٢٦ هجرية. الذهبي، سير أعلام النبلاء: ٥/٣٧٠.

٦٣ ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ٣١/٥٢٥.

٦٤ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٨/١٧٩.

٦٥ محمد بن الحسن الشيباني، الكسب، تحقيق: د. سهيل زكار (دمشق: الناشر عبد الهادي حرصوني، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ)، ٣٣؛ عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، كشف المشكل من حديث الصحيحين، تحقيق: علي حسين البواب (الرياض، دار الوطن. د.ت)، ٣/١٤٠؛ وانظر: البيهقي، شعب الإيمان، ٢/٤٥٠، (رقم: ١١٩٨)

ﷺ تاجراً إلى بصرى"[٦٦]، لم يمنع حبُ أبي بكر رضي الله عنه لرسول الله ﷺ من الهجرة للتجارة، وكذلك لم يمنع حبُ سيدنا رسول الله ﷺ لصحبة أبي بكر رضي الله عنه ومجالسته من منعه للسفر في طلب الرزق، وهذا يدل على أهمية الخروج والهجرة في طلب الرزق[٦٧]، وعن كعب بن عُجْرَة رضي الله عنه قال: "مرّ على النبي ﷺ رجل، فرأى أصحاب رسول الله ﷺ من جِلْدِهِ وَنَشَاطِهِ، فقالوا: يا رسول الله: لو كان هذا في سبيل الله؟، فقال رسول الله ﷺ : إن كان خرج يسعى على ولده صغاراً فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله..."[٦٨]، وفي هذا الحديث دلالة على فضل السعي والخروج والانتقال من مكان لآخر طلباً للرزق، فإذا تعذر على المرء الحصول على رزقه في مكان إقامته وجب عليه الخروج بحثاً عنه في مكانٍ آخر، وقد تكون الهجرة بقصد الربح والتجارة والحصول على مكسبٍ زائدٍ عن الحاجة، وهذا لا مانع منه وهو جائز قال الله تعالى: ﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم﴾ البقرة: ١٩٨[٦٩]. ولابد أن يكون السعي حلالاً، فقد جاء في الحديث أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه كان يقول: "يا أيها الناس،لا يَحْمِلَنَّكُمُ الْعُسْرُ على أن تطلبوا الرزق من غير حِلِّهِ...فإن أشقى الأشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة "[٧٠]، وقال عليه الصلاة والسلام: "لا تستبطئوا الرزق، فإنه لم يكن عبد ليموت حتى يبلغ آخر رزق هو له، فَأَجْمِلُوا في الطَّلَبِ أَخْذُ الحلالِ وتركُ الحرامِ"[٧١]، وقد روي عن أبي نعيم أنه قال: رأيت سفيان الثوري وقد جعل جرابه على كتفه وأخذ نعليه بيده، فقلت: إلى أين يا أبا عبد الله؟ فقال: بلغني عن قرية فيها رخص أقيم فيها، قال: فقلت: وتفعل هذا يا أبا عبد الله! فقال: نعم إذا سمعت برخص في بلد فاقصده؛

---

٦٦ الطبراني، المعجم الكبير، ٣٠٠/٢٣. قال الهيثمي: رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٦٢/٤.

٦٧ ابن حجر، فتح الباري: ١١٧/٩.

٦٨ الطبراني، المعجم الكبير: ١٢٩/١٩. قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. الهيثمي، مجمع الزوائد: ٣٢٥/٤

٦٩ الإشبيلي: القبس في شرح موطأ مالك بن أنس: ١١٥٦. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ٣٥١/٥.

٧٠ البيهقي، شعب الإيمان، ١٠٥/١٣، (رقم: ١٠٠٢٤)

٧١ محمد بن عبد الله الحاكم، المستدرك على الصحيحين، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا (بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠)، ٤/٢. وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

فإنه أسلم لدينك وأقلُّ لهمِّك[٧٢]، فإذا اضطر الإنسان للهجرة في طلب الرزق وجب عليه طلبه في أرض الإسلام، فإن تعذر عليه ذلك طلبه في بلد آخر ولو خارج ديار الإسلام، عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما، قال: كنا مع النبي ﷺ ثم جاء رجل مشرك مُشْعَانٌّ طَوِيلٌ بغنم يسوقها، فقال النبي ﷺ : بيعاً أم عطية؟ – أو قال: – أم هبة "، قال: لا، بل بيع، فاشترى منه شاة"[٧٣]، وقد ذكر الإمام البخاري هذا الحديث تحت باب الشراء والبيع من المشركين وأهل الحرب. فمعاملة الكفار جائزة إلا بيع ما يستعين به أهل الحرب على المسلمين[٧٤]، وعن عبد الله بن معقل عن زياد بن حُدَير[٧٥] قال: كنا نَعْشِرُ في إمارة عمر بن الخطاب، ولا نَعْشِرُ معاهداً ولا مسلماً قال: فقلت له: فمن كنتم تَعْشِرُونَ؟ قال: تجار أهل الحرب كما يَعْشِرُونَنَا إذا أتيناهم قال: وكان زياد بن حُدير عاملاً لعمر بن الخطاب رضي الله عنه[٧٦]، ولما سُئِلَ سيدنا عمر ابن الخطاب رضي الله عنه كيف نأخذ من تجار الحرب إذا قدموا علينا؟ فقال عمر رضي الله عنه:" كيف يأخذون منكم إذا أتيتم بلادهم؟ قالوا: العشر. قال: فكذلك خذوا منهم"[٧٧]. فالهجرة إلى بلادٍ غير مسلمة بقصدِ التجارةِ جائزةٌ، بشرط الحفاظ على الدين وإقامة الشعائر وعدم التعامل معهم بما يقويهم على المسلمين.

---

٧٢ محمد بن محمد الغزالي، إحياء علوم الدين (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، ٢٤٤/١.

٧٣ البخاري، صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب الشراء والبيع مع المشركين وأهل الحرب، ٨٠/٣، (الرقم: ٢٢١٦).

٧٤ محمد بن أحمد بن رشد، المقدمات الممهدات، تحقيق: الدكتور محمد حجي (بيروت، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م)،١٥٤/٢؛ ابن حجر، فتح الباري: ٤١٠/٤.

٧٥ زياد بن حُدَيْر الأسدي الكوفي الثقة، وكان كاتباً لعمر رضي الله عنه على العشور. ابن حجر، الإصابة: ٥٢٨/٢؛ أحمد بن علي بن حجر، تهذيب التهذيب (الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ)، ٣٦١/٣.

٧٦ الصنعاني، المصنف، كتاب أهل الكتاب، صدقة أهل الكتاب، ٩٨/٦، (الرقم: ١٠١٢٤)؛ أحمد بن الحسين البيهقي، السنن الكبرى، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي (القاهرة، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ – ٢٠١١ م)، كتاب الجزية، باب ما يؤخذ من الذمي إذا تجر في غير بلده، والحربي إذ دخل بلاد الإسلام بأمان، ٩٧/١٩، (الرقم: ١٨٨٠٦)

٧٧ البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الجزية، باب ما يؤخذ من الذمي إذا تجر في غير بلده، والحربي إذ دخل بلاد الإسلام بأمان، ٩٧/١٩، (الرقم: ١٨٤٢٦)

الهجرة بقصد العلاج والتداوي و الشفاء من الأمراض

قد يصيب الإنسانَ مرضٌ فيضطر للسفر والانتقال من مكانٍ لآخر بحثاً عن دواءٍ أو طبيبٍ يداويه، أو عن مكانٍ هواؤه نقيٌ مفيد، وقد وردت أحاديث نبوية ترغب في السفر لما فيه من أثر إيجابي على الصحة منها: حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: "سَافِرُوا تَصِحُّوا، واغْزُوا تَستَغْنُوا"[٧٨]، وروى ابن عمر ومالك بن أنس رضي الله عنهم جميعاً أن رسول الله ﷺ قال: " سافِروا تَصِحُّوا وتَسلَمُوا "[٧٩]، وعن ابنِ عباس رضي الله عنهما قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ : "سافِروا تَصِحُّوا وتَغنَموا"[٨٠]. قال الإمام الشافعي بعد ذكر هذا الحديث: "وإنما هذا دلالة لا حتماً أن يسافر لطلب صحة ورزق"[٨١]، فالحديث شاملٌ للصحة الجسمية والروحانية، أما الجسمية فإن في السفر حركة، والحركة رياضة تعود على البدن بالنفع، وأما الصحة الروحانية فإن الإنسان إذا سافر خرج عن المألوف وما كان معهوداً عنده، ويشعر بمرارة فراق الأهل والديار والأحباب، فإذا صبر على ذلك محتسباً نال الأجر والثواب، كما أن في السفر تكتشف حقائق النفوس وما خفي من الأخلاق والطبائع، وبذلك يقف الإنسان على الداء الخفي الذي يعاني منه فيُشَمر عن ساعده لدوائه وعلاج تلك الآفات[٨٢]، قال ابن عبد البر رحمه الله تعالى معقباً على حديث سافروا تصحوا: "وقد ظنه قوم معارضاً لحديث: "السفر قطعةٌ من العذاب"[٨٣] وليس كذلك؛ لاحتماله أن يكون

---

٧٨ ابن حنبل، المسند، مسند أبي هريرة رضي الله عنه، ٥٠٧/١٤، (الرقم: ٨٩٤٥). قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده ضعيف.

٧٩ ابن عبد البر، التمهيد، ٥٧١/١٣.

٨٠ البيهقي، السنن الكبرى، كتاب النكاح، باب قول الله تعالى: وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم، ٧٦/١٤، (الرقم: ١٣٧٢٠). ذكر الشيخ شعيب الأرناؤوط رحمه الله تعالى جميع طرق هذا الحديث وبيّنَ علة كل طريق وضعفه. انظر تعليقه على الحديث رقم ٨٩٤٥ في: مسند الإمام أحمد: ٥٠٧/١٤.

٨١ محمد بن إدريس الشافعي، الأم (بيروت: دار الفكر، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م)، ١٥٣/٥.

٨٢ انظر ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ٢٧١/١٢؛ عبد الرؤوف بن علي المناوي، التيسير بشرح الجامع الصغير (الرياض: مكتبة الإمام الشافعي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م)، ٥٠/٢.

٨٣ مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م)، كتاب الإمارة، باب السفر قطعة من العذاب، واستحباب تعجيل المسافر إلى أهله بعد قضاء شغله، ١٥٢٦/٣، (رقم: ١٩٢٧).

العذاب –وهو التعب والنصب هاهنا– مستديماً للصحة"[٨٤]، فقد يصاب الإنسان بمرض فيأمره الطبيب بضرورة الانتقال من مكانه إلى مكان آخر من أجل الحصول على مكان هادئ هواؤه نقي ويقل التلوث فيه فيكون سبباً في الشفاء، وقد أمر الرسول عليه الصلاة والسلام العُرنين بالخروج إلى أطراف المدينة المنورة؛ لأن هواء المدينة لم يناسبهم فأصابهم المرض، عن أنس بن مالك رضي الله: " أن ناساً أو رجالاً من عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ قدموا على رسول الله ﷺ وتكلموا بالإسلام وقالوا: يا نبي الله إنا كنا أهل ضَرْعٍ ولم نكن أهل ريف، وَاسْتَوْخَمُوا المدِينَةَ، فأمر لهم رسول الله ﷺ بِذَوْدٍ وَبِرَاعٍ، وأمرهم أن يخرجوا فيه، فيشربوا من ألبانها وأبوالها... "[٨٥]. والحديث أخرجه الإمام البخاري في كتاب الطب، باب من خرج من أرض لَا تُلَائمه، وعنوان الباب يدلُّ على أن السفر والانتقال من مكانٍ إلى مكان قد يكون طلباً الصحة والاستطباب، وهو أمرٌ مباح، ولايزال الناس إلى أيامنا هذه يسافرون من مكانٍ لأخر بهدف الاستطباب والتداوي والعلاج، ولا مانع من الاستعانة بطبيب غير مسلم للتداوي في حالة الضرورة، فقد ورد أن رسول الله ﷺ أمر سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن يأتي الحارث بن كَلَده ويستوصفه في مرض نزل به، وفي ذلك دليل على جواز مشاورة أهل الكفر في الطب إذا كانوا من أهله[٨٦]. وهذا مشروط في حال عدم وجود طبيبٍ مسلمٍ، فإذا كان هناك طبيب مسلم وجب مراجعته؛ لأن التعامل مع غير المسلم جائز عند الضرورة، قال الإمام البخاري: باب استئجار المشركين عند الضرورة أو لم يوجد أهل الإسلام. ثم قال: عامل النبي ﷺ يهود خيبر، وذكر حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها " واستأجر النبي ﷺ ، وأبو بكر رجلاً من بني الدِّيلِ ... وهو على دين كفار قريش..."[٨٧]. فقد قيد الإمام البخاري التعامل مع المشركين في ترجمة الباب وقال: إذا لم يوجد أهل الإسلام. وعامة الفقهاء يجيزون التعامل مع المشركين عند الضرورة إذا عهدنا منهم المروءة والأمان والوفاء بالعهود، فإذا

---

٨٤ ابن عبد البر، التمهيد، ٥٧١/١٣.

٨٥ البخاري، صحيح البخاري، كتاب الطب، باب من خرج من أرض لَا تُلَائِمُهُ، ١٢٩/٧، (الرقم: ٥٧٢٧).

٨٦ انظر: عبد الرحمن بن محمد الرازي، الجرح والتعديل (الهند، بحيدر آباد الدكن: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م)، ٨٧/٣؛ ابن عبد البر، الاستيعاب، ٢٨٣/١.

٨٧ البخاري، صحيح البخاري، كتاب الإجارة، باب استئجار المشركين عند الضرورة، أو: إذا لم يوجد أهل الإسلام، ٨٨/٣، (الرقم: ٢٢٦٣)

وُجِدَ أهل الإسلام يكون التعامل مع غير المسلمين غير جائز، والنبي ﷺ عامل أهل خيبر على العمل في أرضها إذ لم يوجد من المسلمين من ينوب عنهم ويعمل في الأرض، حتى قوي الإسلام واستغنى عنهم وأجلاهم عمر بن الخطاب رضي الله عنهم[٨٨].

أما الهجرة فراراً من الوباء والأمراض كالطاعون مثلاً فلا تجوز، لحديث رسول الله ﷺ: "الطاعون رجز أو عذاب أُرسِلَ على بني إسرائيل أو على من كان قبلكم، فإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا فراراً منه"[٨٩]، وجاء في الحديث أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشام، فلما جاء بِسَرْغَ[٩٠]، بلغه أن الوباء وقع بالشام، فأخبره عبد الرحمن بن عوف — رضي الله عنه – أن رسول الله ﷺ قال: إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه، فرجع عمر – رضي الله عنه – من سرغ "[٩١]، والوباء هو: مرض الكثيرين من الناس في جهة من الأرض دون سائر الجهات، ويكون مخالفاً للمعتاد من أمراضٍ في الكثرة وغيرها، ويكون مرضهم نوعاً واحداً بخلاف سائر الأوقات فإن أمراضهم فيها مختلفة، فإذا وقع الوباء ببلد منع القدوم إليه، ومن كان فيها منع من الخروج منه فراراً من الوباء، إلا إذا كان الخروج لسببٍ فلا مانع — مثل الخروج للتداوي –، ولا يتحيل في الخروج في تجارة أو زيارة أو شبههما ناويًا بذلك الفرار من الوباء؛ لقوله ﷺ "إنما الأعمال بالنيات"[٩٢] والمعنى في النهي عن الفِرَار منه كأنه يفِرُّ من قدر الله وقضائه، وهذا لا سبيل إليه لأحد؛ لأن قدره لا يُغلب[٩٣]، إضافةً إلى احتمال أن يُعديَ أناساً أصحاء وينقل المرض إلى بلاد أخرى سليمة. ويستفاد من هذه الأحاديث أنه إذا انتشر مرضٌ ما في بلد أو عمّ المرض أرجاء المعمورة مثل: مرض كورونا (كوفيد ١٩- covid-19) الذي شهدناه في هذه السنوات وقد

---

٨٨ ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ٣٧/١٥.

٨٩ البخاري، صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، ١٧٥/٤، (الرقم: ٣٤٧٣)؛ مسلم، صحيح مسلم، كتاب السلام، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها، ١٧٣٧/٤، (الرقم: ٢٢١٨).

٩٠ سَرْغ قريةٌ في طرف الشَّام ممَّا يلي الحجاز. النووي، شرح صحيح مسلم، ٢٠٨/١٤.

٩١ البخاري، صحيح البخاري، "الحيل"، باب ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون، ٢٦/٩.

٩٢ البخاري، صحيح البخاري، "بدء الوحي"، كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ٦/١.

٩٣ النووي، شرح النووي على صحيح مسلم، ٢٠٤/١٤؛ ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ٩٠/٣٢.

عمّ جميع الدول إلا ما ندر، وقامت الدول باتخاذ التدابير الوقائية للحدّ من انتشاره فأغلقت بعض المدن والأسوق، وتمّ الحدُّ من حركة السفر والانتقال من مكانٍ لآخر وغير ذلك من الإجراءات من أجل الحدّ من انتشار المرض ومنعاً للعدوى، هذه الإجراءات لا مانع منها شرعاً بضوابط، بل يُستدل لها بالأحاديث السابقة، ويجب على المسلم الالتزام بهذه الإجراءات والمنع من الهجرة والتنقل عند ورود أمر بذلك من الجهات المسؤولة. والله أعلم.

الخاتمة:

يمكن تلخيص النتائج التي توصل إليها البحث في النقاط الآتية:

– السفر والهجرة والانتقال من مكانٍ لآخر أمرً يتعرض له كل مسلم، لذلك يجب عليه معرفة الأحكام الشرعية المتعلقة بها، وعلى المسلم أن يكون حريصاً على السكن والإقامة في البلد الذي يستطيع فيه إقامة شعائر دينه ودعوة الناس للإسلام.

– الهجرة من دار الإسلام بقصد حفظ الدين حكمها إما الوجوب أو الجواز أو الحرمة، فالوجوب يكون عند عدم تمكن المسلم من القيام بالشعائر الإسلامية، وأما الجواز فيكون عندما يصيبه فيها بلاء وضيق، وأما الحرمة فتكون عندما يترتب على هجرته إهمال واجب من الواجبات الإسلامية

– الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام بقصد حفظ الدين قد تكون واجبة وذلك عند القدرة على الهجرة مع عدم التمكن من إظهار دينه، وقد تكون مستحبة إذا كان قادراً على إظهار دينه، وقد تكون جائزة وإن كان عاجزاً عن الهجرة بسبب مرضٍ أو غير ذلك.

– لا تحل الإقامة في البلاد التي يظهر فيها الحرام والبدع ولا يُعمل فيها بالحق ولا يكون المسلم فيها قادراً على تغيير المنكر، وإذا عمّ الحرام والبدع والظلم جميع البلدان فإن على المرء أن يختار أقل الأماكن إثماً لإقامته وسكنه.

– السفر في أرجاء المعمورة بقصد التجارة والحصول على الرزق والمكاسب أمرٌ مباحٌ شرعاً، دلّت على ذلك الآيات القرآنية والأحاديث والآثار، ومعاملة الكفار والهجرة إلى بلادهم بقصد التجارة أمر جائز بشرط عدم التعامل معهم بما يقويهم على المسلمين، وبشرط الحفاظ على الدين وإقامة الشعائر.

– الهجرة من بلدٍ لآخر بقصد التعليم والتعلم أمر مرغوب فيه شرعاً، ومن العلماء من أوجب الهروب من بلد لا علم فيه إلى بلد فيه علم.

– السفر والهجرة إلى الأماكن المقدسة لها مكانة عظيمة في دين الإسلام وأمرٌ مرغوب فيه، وقد ورد في ذلك أحاديث وآثار عن النبي ﷺ وعن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين

– قد يهاجر الإنسان بقصد الصحة وطلب الشفاء من الأمراض، ولا تجوز الهجرة من بلدٍ انتشر فيه الوباء فراراً منه إلّا لسبب.

التوصيات:

– عقد مؤتمرات دورية يشارك فيها العلماء الذين تتوفر فيهم أهلية الفتوى من حيث الإحاطة بأحكام الشرع ونصوصه وتقوى الله تعالى، مع ضرورة اطلاعهم على الواقع والمستجدات للبحث في قضايا الهجرة والمهاجرين، في ظل انتشار الحروب، وانعدام الأمن، والغلاء، وكثرة أعداد المهاجرين.

هذا ما توصلت إليه في نهاية هذا البحث، فما كان فيه من الصواب فهو بفضل الله تعالى وإحسانه، وما كان فيه من الخطأ فمن نفسي، وأسأل الله تعالى أن يغفر لي زلتي.

والحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع:

- ابن أبي شيبة، عبدالله بن محمد. المصنف في الأحاديث والآثار. تقديم وضبط: كمال يوسف الحوت، لبنان، دار التاج، الرياض، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.
- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. كشف المشكل من حديث الصحيحين. تحقيق: علي حسين البواب، الرياض، دار الوطن، د.ت.
- ابن القطان، علي بن محمد. بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام. تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، الرياض، دار طيبة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- ابن الملقن، عمر بن علي. التوضيح لشرح الجامع الصحيح. تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث بإشراف خالد الرباط، جمعة فتحي، دمشق، دار النوادر، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- ابن حجر، أحمد بن علي. تهذيب التهذيب. الهند، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.
- ابن حجر، أحمد بن علي. فتح الباري شرح صحيح البخاري. رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩هـ.
- ابن حنبل، أحمد بن حنبل. المسند. تحقيق: أحمد محمد شاكر، القاهرة، دار الحديث، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
- ابن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون. العِبَر و ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر. ضبطه: أ. خليل شحادة، وراجعه: د. سهيل زكار، بيروت، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
- ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد. فضائل الشام. مطبوع ضمن مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي، دراسة وتحقيق: طلعت بن فؤاد الحلواني، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ابن رشد، محمد بن أحمد. المقدمات الممهدات. تحقيق: الدكتور محمد حجي، بيروت، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

– ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. حققه وعلق عليه: بشار عواد معروف، وآخرون، لندن، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٣٩ هـ – ٢٠١٧ م.

– ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله. جامع بيان العلم وفضله. تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، السعودية، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م.

– ابن كثير، إسماعيل بن عمر. تفسير القرآن العظيم. تحقيق: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م.

– ابن ماجه، محمد بن يزيد. سنن ابن ماجه. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي. د.ط، د.ت.

– ابن منظور، محمد بن مكرم. لسان العرب. بيروت، دار صادر، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.

– ابن هشام، عبد الملك بن هشام. السيرة النبوية. تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، الطبعة الثانية، ١٣٧٥هـ – ١٩٥٥ م.

– أبو داوود، سليمان بن الأشعث. سنن أبي داود. تحقيق: شعيب الأرناؤوط – محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م.

– الأزهري، محمد بن أحمد. تهذيب اللغة. تحقيق: محمد عوض مرعب، بيروت، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.

– الإشبيلي، محمد بن عبدالله. القبس في شرح موطأ مالك بن أنس. تحقيق: الدكتور محمد عبد الله ولد كريم، بيروت، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٩٩٢ م.

– البخاري، محمد بن إسماعيل. صحيح البخاري. تحقيق: جماعة من العلماء، القاهرة، الطبعة السلطانية، مطبعة بولاق ١٣١١هـ .

– البوطي، محمد سعيد رمضان. فقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة. دمشق، دار الفكر، الطبعة الخامسة والعشرون – ١٤٢٦ هـ.

- البيهقي، أحمد بن الحسين. شعب الإيمان. حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: د عبد العلي عبد الحميد حامد، الرياض، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

- البيهقي، أحمد بن الحسين. السنن الكبرى، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، القاهرة، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، الطبعة الأولى،١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.

- الحاكم، محمد بن عبد الله. المستدرك على الصحيحين. دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠.

- الحطاب، محمد بن محمد بن عبد الرحمن الحطاب، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، بيروت، دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي. الرحلة في طلب الحديث. تحقيق: الدكتور نور الدين عتر رحمه الله تعالى، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٣٩٥ هـ.

- الدارقطني، علي بن عمر. العلل الواردة في الأحاديث النبوية. تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي وآخرين، الرياض، دار طيبة، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

- الديرشوي، محمد رشيد محمد نوري. "مناقشة وتقويم لأهم الفتاوى المعاصرة المتعلقة بحكم الهجرة إلى البلاد غير الإسلامية"،

Mohammad Rachid Aldershawi."مناقشة وتقويم لأهم الفتاوى المعاصرة المتعلقة بحكم الهجرة إلى البلاد غير الإسلامية"، Ekonomik, Sosyal Siyasal ve Kültürel . Boyutlarıyla Göçlerin Geleceği Uluslararası Sempozyumu. ed. Muzaffar Bimay ve Şahin Şimşek. 686-704. Ankara: Nobel Yayıncılık, 2022.

- الديلمي، شيرويه بن شهردار. الفردوس بمأثور الخطاب. تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.

– الذهبي، محمد بن أحمد. سير أعلام النبلاء. تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م.

– الرازي، عبد الرحمن بن محمد. الجرح والتعديل. الهند، بحيدر آباد الدكن، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بيروت، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.

– الزيلعي، عبد الله بن يوسف. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري. تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، الرياض، دار ابن خزيمة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

– السخاوي، محمد بن عبد الرحمن. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة. تحقيق: محمد عثمان الخشت، بيروت، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥م.

– السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. عُقودُ الزَّبَرْجَدِ على مُسْند الإِمَام أَحْمد. حَقّقه وَقَدم لَه: د. سَلمان القضَاة، بيروت، دَار الجيل، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م.

– الشافعي، محمد بن إدريس. الأم. بيروت، دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣ م.

– الشيباني، محمد بن الحسن. الكسب. تحقيق: د. سهيل زكار، دمشق، الناشر: عبد الهادي حرصوني، الطبعة الأولى، ١٤٠٠.

– الصنعاني، عبد الرزاق بن همام. المصنف. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الهند، المجلس العلمي، بيروت، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣.

– الطبراني، سليمان بن أحمد. المعجم الأوسط. تحقيق: طارق بن عوض الله – عبد المحسن بن إبراهيم، القاهرة، دار الحرمين، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥.

– الطبراني، سليمان بن أحمد. المعجم الكبير. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد، القاهرة، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الثانية، ١٩٩٤م.

– الطبري، محمد بن جرير. جامع البيان عن تأويل آي القرآن. تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، السعودية، دار هجر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م.

- الطيبي، الحسين بن عبد الله. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بالكاشف عن حقائق السنن. تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي (مكة المكرمة، مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- العراقي، عبد الرحيم بن الحسين. طرح التثريب في شرح التقريب. الطبعة المصرية القديمة - وصورتها دور عدة، د.ت.
- الغزالي، محمد بن محمد. إحياء علوم الدين. بيروت، دار المعرفة، د.ت.
- القرطبي، محمد بن أحمد. الجامع لأحكام القرآن. تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة، دار الكتب المصرية، الطبعة الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
- المناوي، عبد الرؤوف بن علي. فيض القدير شرح الجامع الصغير. مصر، المكتبة التجارية الكبرى، الطبعة الأولى، ١٣٥٦ هـ.
- المناوي، عبدا لرؤوف بن علي. التيسير بشرح الجامع الصغير. الرياض، مكتبة الإمام الشافعي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- النووي، يحيى بن شرف. شرح النووي على صحيح مسلم. بيروت، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، ١٣٩٢.
- الهيثمي، علي بن أبي بكر. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. تحقيق: حسام الدين القدسي، القاهرة: مكتبة القدسي، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
- الونشريسي، أحمد بن يحيى. أسنى المتاجر وبيان أحكام من غلب على وطنه النصارى ولم يهاجر وما يترتب عليه من العقوبات والزواجر. تحقيق: د. حسين مؤنس، مصر، مكتبة الثقافة الدينية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.
- مالك بن أنس. المدونة. دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م. د.ت.
- مسلم بن الحجاج القشيري. صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م.